



INTERNATIONAL COUNCIL SUPPORTING FAIR TRIAL & HUMAN RIGHTS

Registration No. 2795/2012

OFFICIAL LETTER HEAD OF THE ORGANIZATION

بيان المجلس الدولي لدعم المحاكمة العادلة وحقوق الإنسان حول الاستعراض الدوري الشامل عن المملكة العربية السعودية في دورته الثالثة



أفتتحت الدورة الحادية والثلاثون للفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل التابع لمجلس حقوق الإنسان في قصر الأمم المتحدة في جنيف ، من خلال استعراض حالة حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية. حيث أن الدورة الثانية للمملكة العربية السعودية السابقة كانت في عام 2013 حيث تم قبول : 187 توصية ، وتم وضع الملاحظات على: 38 توصية من أصل 225. خلال جلسة 5-11-2018 ، وكانت قد استعرضت الدول الأعضاء الإجراءات التي اتخذتها المملكة العربية السعودية لتحسين أوضاع حقوق الإنسان والتحقق من الوفاء بالتزاماتها حول حالة حقوق الإنسان في البلاد. وكذلك تم تقييم والتعريف بالتحديات التي واجهت المملكة في تنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل التي طُرحت خلال الاستعراضات السابقة.

لا يوجد في المملكة العربية السعودية دستوراً يندشئ إطاراً مؤسساتي لحماية حقوق الإنسان، كما أنه هناك العديد من النظم القانونية الغير دقيقة، بالإضافة لعدم وجود نظام قضائي مستقل ، حيث أن الملك يعين بنفسه المسؤولين وعلى وجه الخصوص من هم من ذوي الرتب العالية والمدنيين. كما تتم محاكمة الناشطين والمعارضين السياسيين في المحكمة الجنائية المتخصصة التي أُنشأت للحفاظ على الوضع الراهن وحماية ديناميكيات السلطة في النظام. المحكمة الجنائية المتخصصة هي نظام محاكم مكافحة الإرهاب في المملكة العربية السعودية والذي أنشئ في عام 2008 لمحاكمة الإرهابيين، إلا أنه تم استخدامه بشكل متزايد لمحاكمة المدافعين عن حقوق الإنسان والنشطاء، حالياً تواجه المدافعة عن حقوق الإنسان إسراء الغمغام عقوبة الإعدام بسبب انتقادها سياسة المملكة ولمطالبتها بحقوق المرأة.



INTERNATIONAL COUNCIL SUPPORTING FAIR TRIAL & HUMAN RIGHTS

Registration No. 2795/2012

OFFICIAL LETTER HEAD OF THE ORGANIZATION

ICSFT

على الرغم من أن المملكة العربية السعودية كانت قد وعدت بالتزامها بتغيير نظامها الإجرامي و أكدت على أن تجعله يتماشى والمعايير الدولية ، إلا انها ومع ذلك ، لم تتخذ أي إجراء لتحقيق هذه الغاية. بالإضافة إلى ذلك ، على الرغم من قبولها التوصيات الخاصة بتوجيه دعوة دائمة إلى جميع المكلفين بولايات الإجراءات الخاصة وقبول جميع طلبات الزيارات القطرية، منذ الاستعراض الدوري الشامل الأخير، إلا أنه لدى المملكة العربية السعودية 13 طلباً بالانتظار بشأن هذه الزيارات قطرية، بعضها يعود إلى عام 2004. ومن بين أمور أخرى ، قبلت المملكة العربية السعودية طلب زيارة المقرر الخاص المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان في عام 2015 ، ولكن تحديد الموعد بآء بالفشل، و أرجأ إلى أجل غير مسمى وتم تأجيل الزيارة.

على الرغم من قبول التوصيات خلال الاستعراض الدوري الشامل الأخير لإنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان، إلا أنه وحتى الآن لم يتم اتخاذ أي إجراء لتحقيق هذه الغاية. إن لجنة حقوق الإنسان - المؤسسة الرسمية لحقوق الإنسان في المملكة - ليست هيئة مستقلة عن الجهاز التنفيذي لأنها مسؤولة مباشرة أمام الملك الذي يعين أعضائها.

والأهم من ذلك ، أن الحقوق والحريات الأساسية تُنتهك بشكل منهجي تحت ذريعة مكافحة الإرهاب. حيث أن قانون مكافحة الإرهاب لعام 2014 احتوى على تعريف غير واضح للإرهاب، مجرماً الأعمال السلمية، كما أنه فشل في ضمان الإجراءات القانونية الواجبة.

وفي عام 2017 ، حل قانون جديد لمكافحة الإرهاب محل قانون 4/2013 والذي اشترك في العديد من أوجه التشابه مع سابقه، وخاصة في تعريفه الواسع للغاية للإرهاب، مما سمح للسلطات بتصنيف المعارضة السلمية والمشاركة في التجمعات السلمية والاحتجاجات "أعمال إرهابية".

كما يتم بشكل عام استمرار استهداف ومضايقة المدافعين عن حقوق الإنسان، من ناشطات في مجال حقوق المرأة، وصحفيين، ومعارضين سياسيين، ومنظمات المجتمع المدني، والأقليات الشيعية، وذلك لمجرد ممارسة حقهم في التعبير عن الرأي.

استخدمت المملكة العربية السعودية عقوبة الإعدام على نحو متزايد على مدى السنوات الخمس الماضية بتنفيذها عدد كبير من عمليات الإعدام في عام 2015 حيث بلغت (158 عملية إعدام) ، أي ضعف العدد في عام 2013 والذي بلغ ((79) عملية إعدام).

عقوبة الإعدام وبشكل واضح يتم تنفيذها على عدد كبير من الجرائم ، بما في ذلك الجرائم اللاعنفية مثل جرائم المخدرات والزنا. كما فشلت المملكة العربية السعودية في الالتزام بالمعايير الدولية في إجراءات التقاضي السلمية والمحاكمة العادلة. كما أن سجل حقوق الإنسان فيها يتسم بإجراءات الاحتجاز التعسفي، والتعذيب، وغياب الرقابة، وعدم وجود نظام تحقيق متوازن، والقتل المتعمد، والاختفاء القسري. بالإضافة إلى أن ممارسات التعذيب بقيت متفشية في السجون السعودية ومراكز الاحتجاز، وسياسة الإفلات من العقاب لمرتكبي عمليات التعذيب، على الرغم من قبول المملكة للتوصيات الثلاث.

تواجه النساء والفتيات ممارسات التمييز في القانون، بما في ذلك قانون الأحوال المدنية وقانون العمل وقانون الجنسية. وهنا أيضاً فشلت المملكة العربية السعودية في تنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل الثمانية التي قبلتها، والمتعلقة بنظام الوصاية على المرأة. حيث أنه يتم احتجاز الناشطات في مجال حقوق المرأة والمدافعات عن حقوق الإنسان بصورة تعسفية رغم حملة الإصلاحات المزيفة التي أطلقها ولي العهد الأمير محمد بن سلمان والتي تطالب بإصلاحات بشأن حقوق المرأة.

ICSFT in special consultative status with the ECOSOC / Center Oecumenique des eglise 150, Route de Ferney

1211, Offices: 191&192, Geneva, Switzerland, Tel: +41227884808/ 5&6- Fax:+ 41227884807- Website:

www.icsft.net- Email: uncoordinator@icsft.net / info@icsft.net



INTERNATIONAL COUNCIL SUPPORTING FAIR TRIAL & HUMAN RIGHTS

Registration No. 2795/2012

OFFICIAL LETTER HEAD OF THE ORGANIZATION

ICSFT

وفي سياق آخر قادت المملكة العربية السعودية حملة عسكرية في اليمن حيث قتل وجرح الآلاف من المدنيين، ودمرت المنازل والأسواق والحدائق والمستشفيات والمدارس، الأمر الذي يرقى إلى مستوى جرائم الحرب. بالإضافة إلى ذلك، فرض التحالف الذي تقوده السعودية حصاراً بحرياً وبرياً وجوياً على اليمن منذ مارس 2015، أدى إلى فرض قيود شديدة على تدفق الغذاء والوقود والأدوية للمدنيين مما تسبب في واحدة من أسوأ الكوارث الإنسانية في التاريخ.

أشادت خلال الاستعراض الدوري الشامل 5-11-2018 معظم دول مجلس التعاون الخليجي بالنظام السعودي و بالإصلاحات والتي بعيدة كل البعد عن مجال حقوق الإنسان.

حيث أُرِدَف مندوب الإمارات العربية المتحدة قائلاً: إن السعودية قامت بتعميم حالة حقوق الإنسان في جميع المجالات وبشكل عام! بينما شكر مندوب الكويت المملكة العربية السعودية لكونها رائدة في مجال حقوق الإنسان في منطقة الخليج! هذا مثال واضح على أن المصالح في التعاملات التجارية والسياسة بين هذه الدول تلقى تفضيلاً بالمقارنة مع خطاب حقوق الإنسان. على ما يبدو أن هذه الدول لا تملك أي معيار أخلاقي عندما يتعلق الأمر بوضع معايير حقوق الإنسان لأنه ومن الواضح أن سجلها الحقوقي معروف أيضاً بحالات الانتقام وانتهاك حقوق الإنسان في منطقة الخليج.

لم يفاجأ أحد بمواصلة وفد المملكة العربية السعودية برئاسة الدكتور بندر العيبان إدعاءاته المزيفة بشأن إصلاحات حقوق الإنسان في المملكة والتي ادعى أنها أحرزت تقدماً، وذلك من خلال وجود سلطة قضائية مستقلة، ومراعاة الأصول القانونية السليمة، والتحقيقات المتوازنة، كما أنه نفى وبشكل قاطع وجود أية حالات احتجاز غير قانوني وأي حالة من حالات التعذيب.

أعربت بعض الدول الأعضاء، وليس على سبيل الحصر، مثل، هولندا، إستونيا، النرويج، روسيا، إيرلندا، سويسرا، وإيران، وأيسلندا، وألمانيا، وهاتي، والمجر، وجورجيا عن قلقها إزاء تدهور حالة حقوق الإنسان في المملكة، والقمع المتواصل ضد المدافعين عن حقوق الإنسان، والمجتمع المدني، والصحفيين، والمعارضين، كما أدانت وبشدة مقتل الصحفي جمال خاشقجي خارج نطاق القضاء بسبب انتقاده المملكة.

يعرب المجلس الدولي لدعم المحكمة العادلة وحقوق الإنسان عن قلقه الشديد إزاء الظروف القاسية التي يتعرض لها المدافعين عن حقوق الإنسان، والمجتمع المدني، والنشطاء في مجال حقوق الإنسان، والصحفيين، بما في ذلك قتل الصحفي جمال خاشقجي خارج نطاق القانون من قبل عملاء سعوديين وذلك لانتقاده المملكة.

كما أن المجلس يحث المملكة العربية السعودية على احترام الحق في الحياة، وتعزيز وحماية حرية التعبير عن الرأي، وضمان سلامة جميع مواطنيها، بما في ذلك الصحفيين، والتوقف الفوري عن انتهاكات حقوق الإنسان. كما لا يزال المجلس الدولي يشعر بقلق بالغ إزاء استمرار استخدام المملكة للتعذيب.



INTERNATIONAL COUNCIL SUPPORTING FAIR TRIAL & HUMAN RIGHTS

Registration No. 2795/2012

OFFICIAL LETTER HEAD OF THE ORGANIZATION

في ضوء ما سبق فإن المجلس الدولي لدعم المحاكمة العادلة وحقوق الإنسان يوصي المملكة العربية السعودية:

- إجراء تحقيق شامل وذو مصداقية وشفاف وفوري في مقتل الصحفي جمال خاشقجي، وتقديم الجناة إلى العدالة.
- وعلى وجه الخصوص نحث الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان اعتماد القرار ، RES. 2018/2885 ، الصادر عن البرلمان الأوروبي في قضية خاشقجي؛
- العمل على صون حرية التعبير عن الرأي و لجميع المدافعين عن حقوق الإنسان ، ورعاية بيئة مناسبة تفضي إلى الحوار المفتوح، وأن تتسامح مع الأصوات المعارضة ، وتحمي الأفراد من العقاب؛
- العمل على تعديل قوانينها وما يتماشى مع المعايير الدولية بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية من أجل ممارسة الحق في حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات ؛
- المصادقة على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، وضمان مراعاتها وبشكل كامل للقانون الدولي الإنساني ؛
- اعتماد قانون عقوبات مكتوب وتعديل قانون الإجراءات الجنائية إمتثالاً لقانون حقوق الإنسان الدولي ؛
- توجيه دعوة دائمة إلى جميع المقررين المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة للأمم المتحدة وقبول جميع الطلبات المتعلقة بالزيارات القطرية ؛
- إنشاء مؤسسة وطنية مستقلة وفقاً لمبادئ باريس ؛
- تعديل قانون مكافحة الإرهاب لعام 2017 والذي يدعو إلى الاحتجاز بمعزل عن العالم الخارجي، بالإضافة لتعديل التشريعات الأخرى التي تجرم الخطاب السلمي أو الجرائم التي لا تشبه جرائم الإرهاب، وأن تضع إجراءات جنائية فقط على جرائم الإرهاب امتثالاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان ؛
- تعليق تنفيذ عمليات الإعدام، كخطوة لإلغاء عقوبة الإعدام، وحظر إعدام القاصرين، ومراجعة حالات جميع السجناء المحكوم عليهم بالإعدام حالياً بهدف تخفيف الأحكام الصادرة بحقهم ؛
- تجريم ممارسات التعذيب بما يتماشى و اتفاقية مناهضة التعذيب، والمصادقة على البروتوكول الاختياري، والتأكد من التحقيق في جميع حالات التعذيب ومقاضاة الجناة ؛
- اعتماد تدابير للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ، بما في ذلك إلغاء نظام الوصاية ؛
- إنهاء الحرب على اليمن وجميع انتهاكات القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان، بما في ذلك وقف جميع الهجمات التي تستهدف المدنيين والأهداف المدنية، وضمان منح جميع العاملين في المجال الإنساني حرية الحركة؛

وأخيراً ، ينبغي على المجتمع الدولي تسخير جميع الموارد المتاحة لمحاسبة النظام السعودي على انتهاكاته وذلك لضمان التنفيذ الفعال لتوصيات الدورة الثالثة للاستعراض الدوري الشامل الخاص بالسعودية.